

فمن لا يجوز نظر الذئب الجرس وفيه الجوار وجوز بعضهم تناولها لاجل الحصار والى وغيره
 ايضا ان اخرج فيه ولو باضنا وحدث عارف بالطب الشفاء لانه الصواب في شئ من
 والا حوط اقوى احتياطا للاجتناب لما فيه من الجرس مطلقا لما ورد في الخبر وعظما
 لذئب الجرس المتزوج من ذئب ويبيع يطالب ان في ما يربح الله تعالى ان يقول اكل
 لما جاز في السنة ما يولد ويحتمل يشهد عن كثرة الاقوال في ان ذئب النجوم وحسن
 وهي من اوجدة الشجع انما الشجع تارة وتارة فلا فان في اول تعليق في كفاية
 الجسم وجودة الحفظ وصفه القلب وانما السمنة الجسد من حوله على الاستلزام
 وتحتية فانه لثمة للقناعة باقل جزي من مكان القناعة لجرى ان القصد على ما عرفت
 وعدم تسمية ببلان نعمة الله تعالى وعدم تسمية عذبا لقله ما يشهد عن
 النظم في ذئب تفرق في كرمه يوم القيمة وهم في عرسها وراهمع اهل الناس
 بعد ذلك لهم لها في ذكركم الذئبي ذلك في سعة الصالح في العمل بالخير
 ذلك في ذكركم في نية وتسمية الوطنية الملائمة على اعادة طينما البدن ويشاطه
 سما الوضوء لقله الخايع من التسميات وتسمى الاشارة بالثمنه اى المكن من الذئب
 الحاجر التي اقتصر عليها القناعة في الثاني اكناف الصلوات والامتنان في سعة القلب
 يجوز تضيق على اسمان في قوله فان في اول الجسد الجسم والظفر في عطف على الظرف
 كذا في الجسد من عطف على عطف على عطف على واحد ويحتمل ان يكون استيفاء في شق
 القلب كما تقدم في المعاد عن حفرته الله تعالى فتمت الاعضاء ما ان الفضا
 منها انما يكون مع الشجع غالبا لان اجاع البطن يتلوه عن العام شجع سائر
 الاعضاء لحفظ من الثقل والحذر من الام والام وان شجع اى البطن بالتمام
 اجاع سائر الاعضاء لما يضره من ذلك وهما جرحه في شئ لا يرضى له وفيه
 فانه القصد لعلة الموت في قلته العلم للاشتغال بالبدن بمنزلة ان البطن يتكسر الموجود وتكون
 المهلة بعد ما نزل اى لا البطن الطعام يذهب بزياد الفطنة قوت الزهامة وفيه قوله العا
 لطرفا لوجه في شهوة النفس من الطعام وفيها يشاء عنها ويجود حلا وتما للاشتغال
 عنها بما يشاء من الطعام من الامتنان والقتال وحطيرة بحيرة فمهمة الوقوع في
 الشهوة لما ان حرم لذلك يوقع فيها بل واما يوقه عن ضعف دينه في الحليم
 ايضا وفي الصنيع في عمل الناس زمان لا يدري في جعل من ابن اكناف لما ان
 حرام ومن حله وتبين شغل القلب والبدن التحصيل تلك الخلقة في الشارة

وهو

ويحوق فها التربة للثنا وكلما ناسر له ثم بالاكل لذلك الثالث ثم باق من الموق
 في القياس يمكن الخاوس من مخالفة في الملائمة تنازعا للمعد ان فيها خطا ولا بعد
 عن اقتناء الحاشية رايعا وقوله الا وما يور من الاعتناء منسوب على المظن في الا تربة
 لان ثم بالثنا اذ عن الامراض المتولدة من الشجع كالحيات وغيره اخلاصا وقدم
 عن بعض الحارثين انه اذا ادبى ان حسنة الدنيا فقال ان اريت اوتعتت عن شدة منى
 فذبلع بان للموت الا ينصف ملكا ما تدمر قاله على الا اريت ان لم يكن اشرح فضاحة
 الا بدلا للثنا لثاني قال لا بد له قال فلا اسف على انك يقول شدة منى في الشغل بالثنا
 على ان يوجع القيمة صرا من كسبه وكيف وصل اليه وكيف انقعه وخوفه المتولدة وقدم
 قوله في الثنا انما القارة انهم يطيبا تكم في حيا تكم الدنيا بالثنا على شدة منى الا انها في حيا
 سكرت الموت الشغل يدل على القناعة عند الخي من شانه الا لا ولا ذهاب الغلبة
 الكذب والاصول وعلا لا يرضى به ان ذود في بعض اخبار ان شدة منى سكرت
 الموت اى اغبر انبياء علقه بالذات الحيات واما شدة منى على بعض الانبياء والاعلا
 درجاتهم ورفع منزلتهم اشد كتم الا انبياء ثم الامثال فالامثال ان شدة منى في الكبري
 مؤلفا سما القول الاجل في حكمة كسبا لمصطفى عند حصول الاجل ولذا كبر بعض مؤيد
 في ذم الشجع من الطعام وديم كثر الاكل والتعمير الدنيا لما اصل ذلك على سبيل التذوق
 وقد اخرج في الحديث فلا بأس باخراج ابن الخالد نيا المعمول يقول من عاينته في ذلك
 انها قالت اول ما حدث في هذه الامة بعد موت نبيها صلوات الله عليهم ووفى
 اليهم لما عليهم من الاقلاق والانساء فهو كقول النعمان بن مسعود اذ اذيت نبيكم
 صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدنيا بما لا يوجب الشجع اى ما لا يرضى له الا قد كان في
 عهده في وقت وفي حال لا على سبيل الدوام فان القوم لما شبعوا بطونهم هنت
 ابدانهم وذلك من نومهم وفي التصحيح في ذم الشرك الثالث ثم في ذم ذلك الى ان قال
 وبظهر فيهم الحسن وضعت قلوبهم بالان المسمى بالانشاء عادة الامم من الثقل
 اذ حيا تهم المشاهدة لهم في نيل ونيسوى يذنب الجسد والاقال الشافعي فم
 سمين قط الا ان كان حيدر الحسن وفي الحديث في روعان الكسب الحذر الحذر
 فيهم تبتت بتقدم الجهم على العمل اى طميت وغلبت شهوة عليهم فكلت في قول
 فيها واخرج الزبدي لم يرضى له يقول من عاينته في ذم الشجع ان شدة منى في الشغل
 الصوت مع ربح يحصل من القرم عند حصول الشجع كذا في المصباح (رجل عن النبي آ)